

Distr.: General
28 October 2005
Arabic
Original: Chinese/English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٤٠ (٢٠٠٤)

رسالة مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ موجهة من البعثة الدائمة للصين لدى
الأمم المتحدة إلى رئيس اللجنة

بالإشارة إلى رسالة سعادتكم المؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥
(S/AC.44/2005/DDA/OC.23)، أتشرف بأن أحيل طيه رد الحكومة الصينية على تلك
الرسالة فيما يتعلق بالجهود التي تبذلها الصين من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠
(٢٠٠٤) (انظر المرفق).

(توقيع) السيد وانغ غوانغيا
السفير فوق العادة المفوض
الممثل الدائم لجمهورية الصين الشعبية
لدى الأمم المتحدة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

مرفق الرسالة المؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ الموجهة من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة إلى رئيس اللجنة

[الأصل: بالصينية]

التقرير التكميلي عن الخطوات التي اتخذتها الصين لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

١ - تقدم المعلومات التالية عن الخطوات التي اتخذتها الصين لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) كإيضاحات تكميلية للبنود التي وردت بشأنها أسئلة في مصفوفة المعلومات الموجزة (المشار إليها في ما بعد بالمصفوفة)، التي أعدتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) استناداً إلى التقرير الوطني للصين.

(أ) الجزء ١ من المصفوفة

١' البند ٩ [الصفحة ١ من المصفوفة]، "مدونة لاهاي لقواعد السلوك": شاركت الصين مشاركة بناءة في مناقشة مشروع المدونة وقدمت عدداً من الاقتراحات. ونظراً لعدم إدراج هذه الاقتراحات، قررت الصين ألا تنضم إلى المدونة. غير أن ذلك لا يحول دون مشاركتها في الحوار والتعاون البنّاءين في مجال عدم انتشار القذائف مع الدول الأطراف في المدونة.

٢' البند ١٥ [الصفحة ٢ من المصفوفة]: "حالات أخرى": تعد الصين حالياً طرفاً في اتفاقات حكومية دولية أبرمت مع ١٨ بلداً بشأن الاستخدام السلمي للطاقة النووية.

(ب) الجزء ٢ من المصفوفة

١' الأسلحة البيولوجية

أ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لمنع الأشخاص أو الكيانات من صنع الأسلحة البيولوجية أو احتيازها أو امتلاكها أو تخزينها أو نقلها أو تحويلها أو استخدامها، أو تمويل الأنشطة الآتية الذكر أو المساعدة على القيام بها أو الضلوع كشريك فيها أو كجهات من غير الدول، انظر المواد ٥ و ٦ و ٧ من التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها فيما يتعلق بوسائل إيصال الأسلحة البيولوجية، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

ج - في ما يتعلق بتدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين لمنع الأشخاص أو الكيانات من استحداث الأسلحة البيولوجية، نقترح حذف هذا البند [الرقم ٥ في المصفوفة، الصفحة ٣]، لأن التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية لا يتضمن أي أنظمة محددة بشأن هذه الأنشطة.

٢' الأسلحة الكيميائية

أ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لمنع الأشخاص أو الكيانات من صنع الأسلحة الكيميائية أو احتيازها أو امتلاكها أو تخزينها أو نقلها، أو تمويل الأنشطة الآتية الذكر أو المساعدة على القيام بها أو الضلوع كشريك فيها أو كجهات من غير الدول، انظر المواد ٥ و ٦ و ٧ من التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لمنع الأشخاص أو الكيانات من نقل الأسلحة الكيميائية أو استخدامها، انظر المادتين ٥ و ٦ من التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية.

ج - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لمنع الأشخاص أو الكيانات من استحداث الأسلحة الكيميائية، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة؛ ونقترح حذف هذا البند [الرقم ٥ في المصفوفة، الصفحة ٥]، لأن التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية لا يتضمن أي أنظمة محددة بشأن هذه الأنشطة.

د - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها بشأن وسائل إيصال الأسلحة الكيميائية، انظر أنظمة جمهورية

الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

٣' الأسلحة النووية

أ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين المتصل بمنع الأشخاص أو الكيانات من صنع الأسلحة النووية أو احتيازها أو امتلاكها أو تخزينها أو نقلها أو تحويلها أو استخدامها، أو تمويل الأنشطة الآتية الذكر أو المساعدة على القيام بها أو الضلوع كشريك فيها أو كجهات من غير الدول، وللإطلاع أيضا على تدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين لمنع الأشخاص أو الكيانات من احتياز الأسلحة النووية أو امتلاكها أو تخزينها أو شرائها أو بيعها أو استخدامها، أو تمويل الأنشطة الآتية الذكر أو المساعدة على القيام بها أو الضلوع كشريك فيها أو كجهات من غير الدول، انظر المواد ٥ و ٦ و ٧ من التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية.

ب - وبخصوص تدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين لمنع أشخاص أو كيانات من استحداث الأسلحة النووية، نقترح حذف هذا البند [الرقم ٥ من المصفوفة، الصفحة ٧]، لأن التعديل الثالث للقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية لا يتضمن أي أنظمة محددة بشأن هذه الأنشطة.

ج - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها بشأن وسائل إيصال الأسلحة النووية، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

(ج) الجزء ٣ (أ) و (ب) من المصفوفة

١' الأسلحة البيولوجية والمواد المتصلة بها

أ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لحصر إنتاج أو استخدام الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، وكذلك لتأمين إنتاج الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر الأنظمة المتعلقة بإدارة الأدوية البيطرية.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لحصر نقل الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر التدابير التي وضعتها جمهورية الصين الشعبية في مجال مراقبة المنتجات البيولوجية المعدة للاستعمالات الحيوانية.

ج - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لحصر تخزين الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر المعايير العامة للسلامة البيولوجية في مختبرات الأحياء المجهرية والتحليل البيولوجية - الطبية.

د - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لتأمين استخدام الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر التدابير المؤقتة المتعلقة بتكديس وإدارة زراعات البكتيريا البيطرية والتدابير المتعلقة بتخزين وإدارة زراعات البكتيريا الطبية.

هـ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لتأمين تخزين الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر التدابير المؤقتة لجمهورية الصين الشعبية المتعلقة بتكديس وإدارة زراعات البكتيريا البيطرية، والتدابير الذي وضعتها جمهورية الصين الشعبية في مجال تكديس وإدارة زراعات البكتيريا الطبية، والمعايير العامة للسلامة البيولوجية في مختبرات الأحياء المجهرية والتحليل البيولوجية - الطبية.

و - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لتأمين نقل الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر قانون جمهورية الصين الشعبية المتعلق بالحجر الصحي للحيوانات والنباتات التي تُجلب إلى أراضي الصين أو تُخرج منها، والمعايير العامة للسلامة البيولوجية في مختبرات الأحياء المجهرية والتحليل البيولوجية - الطبية.

ز - للاطلاع على تدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين لتأمين الحماية المادية للمرافق والمعدات الخاصة بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد أو المستعملة لنقل هذه الأسلحة والمواد، انظر المعايير العامة للسلامة البيولوجية في مختبرات الأحياء المجهرية والتحليل البيولوجية - الطبية.

ح - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها بشأن ترخيص و/أو تسجيل المرافق و/أو الأشخاص الذين يقومون بمناولة المواد البيولوجية، انظر الأنظمة المتعلقة بإدارة الأدوية البيطرية، والتدابير المتعلقة بمراقبة المنتجات البيولوجية ذات الاستخدام البيطري، والمعايير العامة للسلامة البيولوجية في مختبرات الأحياء المجهرية والتحليل البيولوجية - الطبية.

ط - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها لكفالة حصر وسائل إيصال الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

ي - في ما يتعلق بالإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها في مجال أبحاث الهندسة الوراثية، ينبغي إضافة الإجراءات المتعلقة بالإدارة المأمونة للهندسة الوراثية في الميدان البيولوجي الزراعي [إلى القائمة المتعلقة بهذا البند الواردة في الوثيقة الأصلية].

ك - للاطلاع على تدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين بشأن سلامة وأمن المواد البيولوجية، انظر المعايير العامة لجمهورية الصين الشعبية في مجال السلامة البيولوجية في مختبرات الأحياء المجهرية والتحليل البيولوجية - الطبية.

ل - البند ١٧ [الصفحة ١١ من المصنوفة] "حالات أخرى":
تعدل "١٩٨٩" لتصبح "٢٠٠٤".

٢' الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد.

أ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين المتعلق بحصر تخزين ونقل الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، فضلاً عن تأمين إنتاجها ونقلها، وكذلك على تدابير الإنفاذ المتعلقة بحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، وتأمين إنتاجها واستخدامها وتخزينها ونقلها، والإطار القانوني وتدابير الإنفاذ في مجال ترخيص المنشآت والكيانات والاستخدامات المتصلة بالمواد الكيميائية، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة والقواعد

التفصيلية لتنفيذ أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها في مجال حصر وسائل إيصال الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

ج - للاطلاع على الأنظمة وتدابير الإنفاذ الأخرى التي وضعتها الصين في مجال مراقبة المواد الكيميائية، انظر التدابير المتعلقة بمراقبة تصدير مواد كيميائية معينة وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيات.

د - البند ١٩ [الصفحة ١٣ من المصفوفة]، "حالات أخرى": يعدل عدد المرات التي تقبل فيها الصين عمليات التفتيش على الموقع التي تضطلع بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ليصبح "٩٦".

٣' الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد

أ - للاطلاع على تدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين في مجال حصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد، وتأمين إنتاجها، واستخدامها، وتخزينها ونقلها، والإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها في مجال توفير الحماية المادية للمرافق والمواد ووسائل النقل المتصلة بالمواد النووية، وتدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين في مجال ترخيص المنشآت والكيانات والاستخدامات المتصلة بالمواد النووية، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة المواد النووية والتعديل الثالث المتعلق بالقانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها في مجال حصر وسائل إيصال الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

ج - البند ١٥ [الصفحة ١٥ من المصفوفة]: الهيئة الوطنية لتنظيم الشؤون النووية في الصين هي الهيئة الصينية في مجال الطاقة النووية.

د - البند ١٩ [الصفحة ١٥ من المصفوفة]: "الاتفاقات الأخرى المتصلة بالوكالة الدولية للطاقة النووية": إضافة اتفاقية الأمن النووي، واتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي.

(د) الجزء ٣ (ج) و (د) من المصفوفة

'١' الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد

أ - للاطلاع على تنفيذ الصين للضوابط على السمسرة في الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد والسلع والتكنولوجيات، أو الاتجار بها أو المساعدة بوجه آخر في بيعها أو شرائها، وكذلك الإطار القانوني الوطني للصين المتعلق بالهيئة الوحيدة لإصدار التراخيص في مجال الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير العوامل البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج وما يتصل بها من المعدات والتكنولوجيات. والإدارة الحكومية المسؤولة في هذا المجال هي وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين فيما يخص تعيين إدارة حكومية مسؤولة عن إنفاذ التشريعات المتعلقة بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر القانون الجنائي لجمهورية الصين الشعبية، وأنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير العوامل البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج وما يتصل بها من المعدات والتكنولوجيات. وينبغي إضافة وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية إلى المصفوفة باعتبارها الإدارة الحكومية المسؤولة في هذا الشأن.

ج - فيما يتعلق بالبند ١١ [الصفحة ١٨ من المصفوفة]، فإن "الهيئة الوطنية لإصدار التراخيص" هي وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية. وللاطلاع على التشريعات ذات الصلة، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير العوامل البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج وما يتصل بها من المعدات والتكنولوجيات.

د - فيما يتعلق بالبند ١٢ [الصفحة ١٨ من المصفوفة]، تشمل الإدارات الحكومية المختصة في مجال "استعراض التراخيص المشترك بين

الوكالات“ وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية، ووزارة الصحة في جمهورية الصين الشعبية، ووزارة الزراعة في جمهورية الصين الشعبية، واللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح في جمهورية الصين الشعبية.

هـ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين المتعلق بالتكنولوجيات والمستخدمين النهائيين والقواعد الجامعة والتحويلات غير المادية وضوابط إعادة التصدير في مجال الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، وللإطلاع أيضا على تدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين فيما يتعلق بالمستخدمين النهائيين والقواعد الجامعة والتحويلات غير المادية وضوابط إعادة التصدير في مجال الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير العوامل البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج وما يتصل بها من المعدات والتكنولوجيات.

و - للاطلاع على تدابير الإنفاذ القانونية التي وضعتها الصين في مجال استيراد الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من المواد، انظر قانون جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بالحد من التصدير للصحة للحيوانات والنباتات التي تُجلب إلى أراضي الصين أو تُخرج منها.

٢' الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد.

أ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين فيما يتعلق بالضوابط على السمسة في الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد والسلع والتكنولوجيات، أو الاتجار بها أو المساعدة بوجه آخر في بيعها أو شرائها، وكذلك إطارها القانوني الوطني المتعلق بالتكنولوجيات والقواعد الجامعة والتحويلات غير المادية وضوابط إعادة التصدير في مجال الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، وتدابير الإنفاذ التي وضعتها الصين فيما يتعلق بالمستخدمين النهائيين والقواعد الجامعة والتحويلات غير المادية وضوابط إعادة التصدير في مجال الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، انظر التدابير التي وضعتها جمهورية الصين الشعبية في مجال مراقبة تصدير مواد كيميائية معينة وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيات.

ب - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين فيما يخص تعيين إدارة حكومية مسؤولة عن إنفاذ التشريعات المتعلقة بالأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، انظر القانون الجنائي لجمهورية الصين

الشعبية، وأنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة عمليات الخروج والدخول على الحدود، وأنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة، والتدابير التي وضعتها جمهورية الصين الشعبية في مجال مراقبة تصدير مواد كيميائية معينة وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيات. وينبغي إضافة اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح في جمهورية الصين الشعبية ووزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية إلى المصفوفة باعتبارهما الإدارتين الحكوميتين المسؤولتين في هذا المجال.

ج - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين فيما يخص الهيئة الوحيدة لإصدار التراخيص في مجال الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من المواد، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة، والتدابير التي وضعتها جمهورية الصين الشعبية في مجال مراقبة تصدير مواد كيميائية معينة وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيات. أما الإدارتان الحكوميتان المسؤولتان في هذا الشأن فهما اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح في جمهورية الصين الشعبية ووزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية.

د - بالنسبة للبند ١١ [الصفحة ٢١ من المصفوفة]، فإن الهيئتين الوطنيتين المعنيتين "بإصدار التراخيص" هما اللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح في جمهورية الصين الشعبية ووزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية. وللإطلاع على التشريع ذي الصلة بالموضوع، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة، والتدابير التي وضعتها جمهورية الصين الشعبية في مجال مراقبة تصدير مواد كيميائية معينة وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيات.

هـ - فيما يتعلق بالبند ١٢ [الصفحة ٢١ من المصفوفة]، تشمل الإدارات الحكومية المختصة المشاركة في "استعراض التراخيص المشترك بين الوكالات" وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية، واللجنة الوطنية للتنمية والإصلاح في جمهورية الصين الشعبية.

و - فيما يتعلق بالبند ١٣ [الصفحة ٢٢ من المصفوفة]، "قوائم المراقبة"، ينبغي إضافة قائمة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة [إلى القائمة المتعلقة بهذا البند الواردة في الوثيقة الأصلية].

ز - في البند ١٤ [الصفحة ٢٢ من المصفوفة]، ينبغي الاستعاضة عن عبارة "وفقاً لـ" بعبارة "بالإشارة إلى".

ح - للاطلاع على تدابير التنفيذ التي وضعتها الصين في مجال استيراد الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة.

'٣' الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد

أ - فيما يتعلق بالهيئة الوطنية الصينية المعنية بإصدار التراخيص في مجال الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد، فإن الهيئة الصينية للطاقة النووية هي التي تتولى مسؤولية النظر في الصادرات النووية والموافقة عليها، بينما تتولى وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية مسؤولية النظر في صادرات المواد النووية ذات الاستخدام المزدوج وما يتصل بها من التكنولوجيات، والموافقة عليها.

ب - بالنسبة للبند ١٢ [الصفحة ٢٥ من المصفوفة]، تشمل الإدارات الحكومية المختصة في مجال "استعراض التراخيص المشترك بين الوكالات" الهيئة الصينية للطاقة النووية، ووزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية، ولجنة العلوم والتكنولوجيا والصناعة لأغراض الدفاع الوطني، ووزارة الصحة في جمهورية الصين الشعبية، ووزارة الخارجية في جمهورية الصين الشعبية.

ج - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير التنفيذ التي وضعتها فيما يتعلق بالتكنولوجيات والمستخدمين النهائيين والقواعد الجامعة والتحويلات غير المادية وضوابط إعادة التصدير وخدمات التحويل في مجال الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة الصادرات النووية وقائمة المراقبة المتصلة بها، وأنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد النووية ذات الاستخدام المزدوج وما يتصل بها من المواد والتكنولوجيات.

د - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها فيما يتعلق بوسائل إيصال الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد، انظر أنظمة جمهورية الصين الشعبية المتعلقة بمراقبة تصدير المواد والتكنولوجيات المتصلة بالقذائف.

هـ - للاطلاع على الإطار القانوني الوطني للصين وتدابير الإنفاذ التي وضعتها في مجال استيراد الأسلحة النووية وما يتصل بها من المواد، انظر الأحكام المتعلقة بالإدارة المعنية بحماية الواردات والصادرات النووية والإشراف عليها والتعاون النووي مع البلدان الأجنبية.

(هـ) الجزء ٤ من المصفوفة

١' [في البند ١، عمود الوسط، الفقرة ١ من المصفوفة، الصفحة ٢٧] ينبغي تعديل [شبه الجملة] "تشبه بصورة أساسية ما ورد في قائمة فريق آسيا، لكنها لا تطابقه تماما" لتصبح "ينظر في إمكانية تحديثها بالإشارة إلى التعديلات التي أدخلت مؤخرا على قائمة المراقبة التي وضعها فريق آسيا".

٢' [في البند ١، عمود الوسط، الفقرة ٣ من المصفوفة، الصفحة ٢٧]، ينبغي تعديل [شبه الجملة] "نفس ما ورد في قوائم فريق آسيا"، لتصبح "ينظر في إمكانية تحديثها بالإشارة إلى التعديلات التي أدخلت مؤخرا على قائمة فريق آسيا".

٢ - فيما يتعلق بمسألة المساعدة في تنفيذ القرار، لا تحتاج الصين إلى هذه المساعدة في الوقت الراهن. وقد دأبت الصين على دعم التعاون الدولي بشأن عدم الانتشار بإجراءات عملية؛ ونحن على استعداد لتقديم المساعدة للبلدان التي تحتاج إليها عندما يكون ذلك ضروريا وممكنا.

٣ - وتوافق الحكومة الصينية على أن تستخدم اللجنة في سياق نظرها في التقرير الوطني للصين المواد التي قدمتها بصفة علنية إلى الأمم المتحدة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.